الذي ضرب به المصطفى صلى الله عليه وسلم المثل في التفضل
حيث قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد الخ والمراد من
اللحم هو لبة الحديث الرابع عشر حديث عبد الله ابن الحارث
ثنا قتيبة انا ابن لهيعة عن سليمان بن زياد الحضرمي
المصري ونعم وخرج له ابن ماجة عن عبد الله بن الحارث
قال اكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء
تكرر ثم اوله لمعجمة وبالمد ويقال شوا كغني وقول شارح
المعنى لحما ذا شوا آذا الشواليس مصدرا بل اسم للحم
مشوي بالنار في المسجد فيه دليل لجواز الاكل في المسجد
جائعة وفرادى اي بشرط امن التلقذر والاحرم الحديث
الخامس عشر حديث المغيرة ثنا محمود بن غيلان انا وكيع
ثنا مسعر بكسر فسكون بن كدام ابو سلمة الهلالي
الكوفي له الحديث قال القطان ما رأيت مثله وقال
ابو شعيبة كنا نسميه المصحف من إتقانه مات سنة
خمس وخمسين ومائة عن ابي صخرة بمهملة فمعجمة فواو ففيه
فمهملة وفي بعض الاصول ابي ضمرة بمعجمة وميم ومهملة
جامع بن شداد المحاربي ثقة مات سنة سبع وعشرين
ومائة خرج له الستة عن المغيرة بن عبد الله بن ابي
عقيل البجلي الكوفي ثقة من الطبقة الرابعة
خرج له مسلم وابو داود والنسائي عن المغيرة بن شعبة
قال لما قفلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي
نزلت انا وابا ه ضيفين على انسان بقال ضفت الرجل
اذا نزلت به في ضيافته واضفته اذا انزلته فليس

المراد

المراد جعلته ضيفا له حال كونه معه خلافا لزاعمه ذات ليلة
فأتي بعنز مشوية ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم
الشفرة كطلحة السكين العريض العظيم وجمعه شفار كطلبة
وكلابة وشفر اذا كسحرة وسكحرة ثم جعل يحز بفتح
من الحز بجامهملة القطع قال في المصباح وغيره الحزة
القطعة من اللحم تقطع طولا لحز بي بها منه اي من ذلك
الجنب فيه حل قطع اللحم بالسكين ولا يعارضه خبر لا تقطعوا
اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم والهشوه فانه أهنا وأمرا
لقول ابي داود البيهقي فيه دليل على ان النهي
وارد في غير المشوي أو محمول على ما اذا احتز الحزعادة قال
الشارح أو محمل الحز على الكثير لشدة لحمه والنهش على الصغير
الذي وما ذكره نظر فيه للغالب والاصوب في التعبير خلافه
بأن يقال الحز محمول على التضييح والنهش على غيره ويدل له
عبر اليهدفي فقال النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم تكامل
نضجه وفي الكشاف في قول لضفا في ليس مما كانوا يتصنعون
كل عامل لا بيتهي ضافا حتى يتكلف فيه ويتدرب بضاف لا
تجعلوا القطع بالسكين دأبكم وعادتكم كالاعاجم فاذا كان
تضييحا فلهشوه فان لم يكن تضييحا فحزوه بالسكين والبعض
ذهب الى ان الحز ليكان الجواز تنبيها على ان النهي للتنزيه
لا للتحريم وفيه انه يبعد في الكثير ان يحز للتصغير اظهار المحبة
وتألفا له فجاء بلال المؤذن وهو ابو عبد الرحمن كان يعذب
في ذات الله فاشتراه الصديق واعتقه وهو اول من اسلم
من الموالي شهد بدرا وما بعدها مات بدمشق سنة ثمان عشرة

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)